

التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة

@ 301 @ المغيرة المخزومية وذكره مسلم في الصحابة المكيين وروى البخاري في تاريخه من طريق سعيد بن عمرو بن العاص بن سعيد بن العاص حدثني الحكم بن سعد قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما اسمك قلت الحكم قال بل أنت عبد الله ورواه ابن أبي عاصم وابن شاهين والطبري والدارقطني في الأفراد كلهم من طريق عبيد الله بن عبد الرحمن البصري حدثني عمرو بن يحيى بن سعيد بن عمرو عن جده سعيد ووقع عند بعضهم الحكم بن سعيد بن العاص وذكره الترمذي في نسب قريش عبد الله بن سعيد بن العاص كان اسمه الحكم فسماه النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله وأمره أن يعلم الكتاب بالمدينة وكان كاتباً وقتل يوم بدر شهيداً انتهى . ولم يذكره ابن إسحاق ولا موسى بن عقبة في البدرين بل قال خليفة إنه استشهد يوم اليمامة وقال ابن إسحاق إنه استشهد يوم موته وهو في الإصابة بأطول وعزاه لمسلم في المدني وإنما رأيت في المكيين .

1029 الحكم بن سعيد الأموي من أهل المدينة يروي عن هشام بن عروة والجعيد بن عبد الرحمن وعنه إبراهيم بن حمزة قال البخاري منكر الحديث وكذا قال ابن عدي والأزدي وضعفه هو وابن حبان وهو في الميزان وذكره العقيلي وابن الجارود في الضعفاء وأخطأ من سمى والده سعدا . 1030 الحكم بن الصلت المدني المؤذن ويقال إنه ابن أبي الصلت الأعور يروي عن أبيه وأبي هريرة وعراك بن مالك ومحمد بن عبد الله بن مطيع وعنه معن بن عيسى وخالد بن مخلد والقعنبي وسعدويه الواسطي وعبد الملك بن المغيرة وثقه أحمد وأبو حاتم وزاد لا بأس به ثقة وابن حبان وقال أبو داود معروف مع أنهم لم يخرجوا له ولكنه في التهذيب . 1031 الحكم بن أبي الصلت أبو محمد المخزومي من أهل المدينة يروي عن أبيه قال رأيت عثمان بن عفان يخطب وعنه يونس بن محمد المؤدب قاله ابن حبان في ثلاثة ثقاته مع ذكره الذي قبله فيها أيضا .

1032 الحكم بن أبي العاص بن أمية بن عبد الشمس بن عبد مناف أبو مروان الأموي صحابي مذكور في أول الإصابة وثقات ابن حبان وتاريخ مكة للفاسي أسلم يوم الفتح وقدم المدينة فكان فيما قيل يفشي سر رسول الله صلى الله عليه وسلم فطرده وأرسله إلى بطن وج فلم يزل طريداً إلى أن ولي ابن أخيه عثمان بن عفان رضي الله عنه فأدخله المدينة ووصل رحمه وأعطاه مائة ألف درهم وقيل إنما نفاه النبي صلى الله عليه وسلم إلى الطائف لأنه كان يحاكيه في مشيته وبعض حركاته وقد رويت أحاديث منكورة في لعنه لا يجوز الاحتجاج بها وليس له في الجملة خصوص الصحة بل عمومها وأعرضت لأجلها عن ذكر ما

